



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

التاريخ: 2019/12/9

أرسل وزير المالية في حكومة تصريف الأعمال كتاباً إلى مصرف لبنان يتعلق بلائحة مؤسسات الصيرفة التي تزاول عملها من دون ترخيص من قبل مصرف لبنان لاتخاذ الإجراءات اللازمة بحقها.

وجاء فيه:

"استناداً إلى المعلومات المتوافرة في النظام الممكن لوزارة المالية عن مؤسسات الصيرفة، واستناداً إلى القرار رقم 12986 الصادر عن مصرف لبنان والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم 5 تاريخ 2019/1/31 الذي حدد مؤسسات الصيرفة الحائزة على ترخيص من مصرف لبنان، وحيث أنه تم الكشف الميداني ممن قبل الإدارة الضريبية على مراكز المؤسسات غير الواردة في القرار المشار إليه أعلاه، وتبين أن تلك المؤسسات تعمل دون ترخيص، لذلك،

نرفق لكم ربطاً لائحة بمؤسسات الصيرفة غير الحاصلة على ترخيص من مصرف لبنان لمزاولة عملها، موزعة بحسب المحافظات،
نتمنى عليكم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق تلك المؤسسات وإبلاغنا بتلك الإجراءات".

المكتب الإعلامي